

مؤتمر العمل العربي  
الدورة الثانية والأربعون  
الكويت / دولة الكويت  
18 - 25 ابريل / نيسان 2015

و.م.ع.ع.د. 11/42



منظمة العمل العربية

# البند الحادى عشر

تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (43)

لمؤتمر العمل العربى

( ابريل / نيسان 2016 )

## **\*\* تقديم :**

■ يتضمن جدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي (الكويت ، ابريل / نيسان 2015 ) بندا  
خاصا تحت عنوان " تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل  
العربي ( ابريل / نيسان 2016 ) .

وتحتوى هذه الوثيقة الخاصة بالموضوع على قسمين هما:

**\*\* القسم الأول:** تحديد مكان انعقاد المؤتمر.

**\*\* القسم الثاني:** تحديد جدول أعمال المؤتمر.

وذلك كما يلي:

### **القسم الأول**

**تحديد مكان انعقاد الدورة ( 43 ) لمؤتمر العمل العربي ( مارس / آذار 2016 )**

1- وفقا لنص الفقرتين الأولى والثانية من المادة الخامسة من دستور منظمة العمل العربية، فإن  
المؤتمر العام يجتمع مرة كل عام في الأسبوع الأول من شهر مارس / آذار في دولة المقر،  
ويجوز أن ينعقد في أية دولة عضو بقرار منه.

2- في ضوء ما تقدم.. فإن الدولة الراغبة في استضافة الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي  
(مارس / آذار 2016 ) عليها أن تعلن عن رغبتها أمام المؤتمر لإصدار قراره بهذا الشأن  
وفقا للمادة الخامسة فقرة (2) من دستور منظمة العمل العربية.

3- أصدر مؤتمر العمل العربي في دورته التاسعة والعشرين ( القاهرة، مارس / آذار 2002 )  
القرار رقم (1218) بشأن عقد المؤتمر يقضى بأن يحدد المدير العام موعد انعقاد المؤتمر  
بما لا يتعارض مع الالتزامات الدولية والأعياد الدينية.

4- الأمر معروض على المؤتمر الموقر لاتخاذ القرار المناسب بهذا الشأن.

## القسم الثاني

تحديد جدول أعمال الدورة ( 43 ) لمؤتمر العمل العربي ( مارس / آذار 2016 ) .

أولاً : تنص الفقرة الأولى من المادة التاسعة عشرة من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي على الآتي:

" يقر المؤتمر العام أثناء انعقاده، جدول أعمال دورته التالية في ضوء المشروع الذي يعده مجلس الإدارة بالتشاور مع المدير العام لمكتب العمل العربي، وعلى المجلس أن يأخذ في الاعتبار، عند إعداد مشروع جدول الأعمال، أي اقتراح قد تتقدم به حكومة أي من الدول الأعضاء أو أية منظمة لها صلاحية التمثيل في المؤتمر على أن يرد المقترح إلى مكتب العمل العربي قبل اجتماع المجلس الذي يسبق المؤتمر مباشرة " .

ثانياً: جاء في الفقرة (9) من المادة الثالثة من نظام العمل بمجلس الإدارة بشأن اختصاصات المجلس، مايلي :

" إعداد مشروع جدول أعمال المؤتمر بالتشاور مع مكتب العمل العربي " .

ثالثاً: وجه السيد / المدير العام لمكتب العمل العربي خطاباً لأصحاب المعالي وزراء العمل ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال في الدول العربية لموافاة المكتب بالموضوعات الفنية التي يقترحون إدراجها على مشروع جدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي (مارس/ آذار 2016) .

رابعاً: تلقى مكتب العمل العربي عدة مقترحات لموضوعات فنية لإدراجها على جدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي (مارس/آذار 2016) .

خامساً : من المقرر أن يناقش المؤتمر في دورته (43) (ابريل / نيسان 2016 ) الموضوعات المدرجة على جدول أعماله بشكل نظامي ، وهي :

- 1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي .
- 2- النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة .
- 3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل السابق .
- 4- المسائل المالية والخطة والموازنة .

- 5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات منظمة العمل العربية .
  - 6- مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (105) لمؤتمر العمل الدولي ( جنيف ، يونيو / حزيران 2016 ) .
  - 7- تشكيل الهيئات الدستورية والنظامية
  - 8- تكريم رواد العمل العرب .
  - 9- دور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني "التعاونيات" فى زيادة فرص التشغيل .
  - 10- تبادل المعلومات وأثرها فى تنظيم أسواق العمل العربية .
  - 11- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربي ( أبريل / نيسان 2017)
- سادساً : فى ضوء ما تقدم تدارس مجلس الإدارة فى دورته الثانية والثمانين ( القاهرة ، مارس / آذار 2015) الوثيقة المقدمة من مكتب العمل العربى بشأن تحديد مشروع جدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربى لعام 2016 فى ضوء الموضوعات الفنية المقترحة من الدول الأعضاء بالإضافة للموضوعات المدرجة بشكل نظامي، وقد أصدر مجلس الإدارة القرار التالي:
- الموافقة على مشروع جدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربى ( ابريل / نيسان 2016) المبين أدناه ، وإحالته إلى الدورة (42) لمؤتمر العمل العربى مع التوصية بإقراره :
  1. تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي .
  2. النظر فى قرارات وتوصيات مجلس الإدارة .
  3. متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل السابق .
  4. المسائل المالية والخطة والموازنة .
  5. تطبيق اتفاقيات وتوصيات منظمة العمل العربية .
  6. مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (105) لمؤتمر العمل الدولي ( جنيف ، يونيو / حزيران 2016 ) .

7. تشكيل الهيئات الدستورية والنظامية
8. تكريم رواد العمل العرب .
9. دور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني "التعاونيات" فى زيادة فرص التشغيل .
10. تبادل المعلومات وأثرها فى تنظيم أسواق العمل العربية .
11. تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربي ( أبريل / نيسان 2017)

#### ■ ■ الأمر معروض على المؤتمر العام الموقر للنظر في

- 1- إقرار جدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي ( أبريل / نيسان 2016 ) في ضوء المشروع المقدم من مجلس الإدارة.
- 2- تفويض المدير العام لمكتب العمل العربي بقبول طلب أي دولة ترغب في انعقاد المؤتمر على أرضها ، وإحاطة الدول الأعضاء علما بذلك في الوقت المناسب ما لم تطلب إحدى الدول الأعضاء في المؤتمر رغبتها في الاستضافة .

احمد محمد لقمان

المدير العام